الى الجحيم باعتبار انضاج نبيح جهنم ذكر في هذا القول حديث حرحل
الطرابلسي انما حرم جهنم على امتي لحر الحمام ولما قدم المصنف رحمه الله تعالى
ان اعضاءك رعاياك احتاج ان يقول فاحفظ وفي نسخة يا مسكين وخاطبك
بالمسكنة تحننا وتعطفا واثنا ابا بان المسكنة عند القوم لا تنحصر فيما اصطلح
عليه اهل الرسم من كون المسكين لم يجد قدراً لا يكفيه من المال جمع بذلك من
قرنك الى قدمك وعبر بالجميع اشعاراً بان ما دلت عليه الاية من
انحصار الشاهد في الالسن ومعطوفها غير مراد بل الاعضاء كلها تشهد كما
صرح به اولاً في قوله جميع اعضائك يشهد عليك من المعاصي ولو صغيرها
المكفر باجتناب كبيرها فانك اذا اجتنبت الصغير ثم اجتنبت الكبير او
فعلت بعض المكفرات من جمعة او عمرة او حج او غير ذلك كان هذا الاجتناب
او البعض المكفر سبباً في رفع الدرجات ومزيد الحسنات وللمعاصي آفات
ينبغي الوقوف عليها او على اكثرها تفصيلاً وترجع اجمالاً لكل شر وسوء خلق
وغيره والاسوا ذكرت منها في كتابي كتاب الاخلاق حقوقها
من اجزائك بذلك اعضاءك السبعة وهي اذا اطلقت المراد بها اعضاء السجود
الوارد فيها حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم لكن نثرها المصنف بما
سيأتي له فان جهنم المراد فيه للنار تارة والمراد فيه اخرى الطبقة الاخرى
لطبقة من طبقاتها السبعة كما دل عليه كلام البيضاوي عند قوله
تعالى وان جهنم لموعدهم اجمعين لها سبعة ابواب تكثرت اهلها يدخلون
منها قال البيضاوي يدخلون فيها لكثرتهم او طبقات ينزلونها بحسب
مراتبهم وهي جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية
ولعل تخصيص العدد لانحصار مجامع المهلكات في الركون الى المحسوسات
ومتابعة القوة الشهوية والغضبية او لان اهلها سبع فرق لكل باب منهم
من الاتباع جزء مقسوم ابين لها فاعلاها للموحدين العصاة لظى والثاني
لليهود والثالث للنصارى والرابع للصابئين والخامس للمجوس والسادس
للمشركين والسابع للمنافقين انتهى كلام البيضاوي فان قلت
صنيع المصنف وفحوى كلامه يقتضي ان كل عضو من السبعة له جزء مقسوم و
الحاصل ان كل باب لكل واحد من الطوائف السبعة التي ذكرها البيضاوي ولو
كان الضمير في منهم لمن يعقل ولما قال البيضاوي من الاتباع قلت
هذه غفلة عما اسلفته في جواب الاشكال السابق انفا ان معنى كلام
المصنف غالبا على لطيف الاشارة وهو جار في هذا القسم على التكلم فيه بلسان
التصوف والقوم لا بلسان الرسم وليس في كلامه ما ينفي ما ذكره البيضاوي
نعم فيه قدر زائد على ما ذكره بلسان الاشارة ويدلك يدل عليه
قوله ولا يبقين لتلك الابواب الا من عصى الله تعالى بجملة الاعضاء

راجعا الى السبعة لا الى منهم لان الضمير في منهم

السبعة

١٠٦

بحث الاعضاء السبعة

السبعة ولا شك ان تلك الطوائف عصوا بها فليس في كلامه مانع لما ذكره
البيضاوي فتأمل ولما كانت السبعة لها اطلاقات الاطلاق الاول اعضاء
السجود التي يجب السجود عليها والاطلاق الثاني هو ما ذكره المصنف
بقوله وهي العين المراد آلة النظر والاذن والمراد آلة السمع واللسان والمراد
آلة النطق والبطن والفرج واليد المراد آلة البطش والرجل المراد آلة السعي
ولما ذكرها على سبيل التعداد والاجمال اخذ يذكرها على سبيل التفصيل والتقييد
فاما العين بمعنى اللطيفة الناظرة فانما خلقت لك لمنافع تعود عليك
منها لتهتدي بها في ظلمات البرية والبحرية وتستعين بها في الحاجات
وفي نسخة الدينية والدنيوية وتنظر بها نظر تفكر واعتبار الى عجائب
ملكوت الارض والسموات ومن كان نظره البصري مقروناً بنظر الاعتبار
والتفكر لا يشكل عليه انه عالم الملكوت كله لا يدرك بحاسة البصر لان
ما استتر عنه خرقته لطيفة البصيرة الربانية ولذا قال بعض
بيمن من الايات اذا تقرر ان العين لذلك فاحفظها من اربع خصال
الاولى ان تنظر بها الى محرم وهو الشامل لما بعده من باقي الخصال
او بعضها لكنه يخص بالذكر اهتماما وفي نسخة الى غير ذي محرم
الخصلة الثانية عبر عنها بقوله او الى صورة مليحة يعني
حسنة والملاحة والحسنة تختلف باختلاف استحباب الناظرين فعل
العبرة بحال الناظر او بحال غالب الطبائع محل نظر بشهوة نفس وذكر
النفس لبيان الواقع فلو سقطت لم يختل المعنى او يقال ذكرها لنكتة
وهو ما ينشأ من النفس او الشهوة او الهوى مذموم قلت يناسب
ضمها الى الشهوة ولا فرق في النظر الى الصورة بين صورة الذكر الامرد
الحسن والانثى بل هو اشد لاعتماد النووي حرمة النظر اليه بغير
شهوة الا لحاجة كتعليم ولتغليظ ائمة الطريق الناصحين في ذلك
وتنفيرهم عنه وروي ان وفد عبد القيس لما قدموا كان فيهم
امرد حسن فاجلسه النبي صلى الله عليه وسلم خلف ظهره وقال انما
كانت فتنة داود عليه السلام من النظر وعن الحسن بن ذكوان
لا تجالسوا اولاد الاغنياء الى ان قال هم اشد فتنة من النساء و
عن سفيان الثوري مع كل امرأة شيطان ومع كل امرد سبعة عشر
شيطانا وعن الفضيل يقول ابليس قوسي القويم وسهمي الذي لا
اخطئ به هو النظر وفي الخبر على ما في الاحياء النظرة سهم مسموم
من سهام الشيطان ابليس وقال المصنف بما يؤدي الى القرب
الى الكبائر الفاحشة وفي الاحياء كلام مهم في ضابط تعريف
تركه لطوله طوى ذكره ويحتمل وهو الاوجه ان المراد بهذه الخصلة

Copyright © King Saud University